

قرار رقم (147) لسنة 2022

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق الصكوك الإسلامية العالمي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق الصكوك الإسلامية العالمي رقم (LCIS/2019/0004) الصادرة بتاريخ 2019/12/11؛
- وعلى طلب شركة بوبيان كابيتال للاستثمار لتجديد ترخيص صندوق الصكوك الإسلامية العالمي؛
- وبناءً على القرار رقم (141) لسنة 2022 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2022/09/04.

قرر ما يلي

- | | |
|---|--|
| <p><u>مادة أولى:</u></p> <p>تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق الصكوك الإسلامية العالمي، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2022/12/09.</p> | <p><u>مادة ثانية:</u></p> <p>على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.</p> |
|---|--|



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف